

صادر رقم : ٦٢٢/ح ٤  
التاريخ : ٢٠٢٠ / ٦ / ٢١


منشور دورى لجميع الفنادق  
رقم ( ٤٠ ) لعام ٢٠٢٠

السيد الأستاذ / مدير عام الفندق  
تحية طيبة وبعد ....



أتشرف بأن أرفق لسيادتكم طيه صورة الكتاب الوارد للغرفة من السيدة الأستاذة / غادة شلبي - نائب الأستاذ الدكتور معالي وزير السياحة والآثار لشئون السياحة، والذي تشير فيه الى الكتاب الوارد لمعالي الوزير من الأستاذة الدكتورة / وزير التضامن الإجتماعى رقم { ٦٤٦٥ } بتاريخ ٢٠٢٠ / ٦ / ١٠ بشأن المنشور الذى أصدرته الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى بإجراءات التيسير للشركات العاملة فى القطاع السياحى المتضررة من تداعيات فيروس كورونا المستجد وذلك تنفيذ لأحكام القانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢٠ وما قرره مجلس الوزراء فى هذا الشأن.

مرسل للفضل بالعلم والإحاطة والتكرم بإتخاذ ما ترونه سيادتكم لازماً فى هذا الشأن ،،،

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

  
محمد أيوب  
نائب رئيس مجلس الإدارة  
ورئيس شعبة الفنادق العائمة





وزارة السياحة والآثار  
Ministry of Tourism & Antiquities  
مكتب الوزير

السيد الأستاذ / محمد أيوب

نائب رئيس مجلس إدارة غرفة المنشآت الفندقية

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى الكتاب الوارد إلى الأستاذ الدكتور / وزير السياحة والآثار من الأستاذة الدكتورة / وزير التضامن الإجتماعى رقم (٦٤٦٥) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٠ بشأن المنشور التى أصدرته الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى بإجراءات التيسير للشركات العاملة فى القطاع السياحى المتضررة من تداعيات فيروس كورونا المستجد وذلك تنفيذ لأحكام القانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢٠ وما قرره مجلس الوزراء فى هذا الشأن .

وقد تضمن بنود المنشور التى أصدرته الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى الآتى:

- ١- عدم توقيع إجراءات حجز جديدة على الشركات العاملة فى القطاع السياحى حتى يونيو ٢٠٢٠ .
  - ٢- فى حال تقدم أى من الشركات العاملة فى القطاع السياحى بطلب للسداد الجزئى للربط الشهرى يتم قبول الطلب شرط سداد المنشأة لما لا يقل عن ٤٠% من قيمة الربط الشهرى مع عدم احتساب المبالغ الإضافية المستحقة عن الإشتراكات التأمينية عن الفترة من ٢٠٢٠/٤/١ حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ (على أن يتم خصم المبالغ الإضافية التى تم حسابها فى ٢٠٢٠/٤/١٦ ، ٢٠٢٠/٥/١٦ والتى سيتم احتسابها فى ٢٠٢٠/٦/١٦ لكل منشأة تتقدم بطلب لذلك من القطاعات المشار إليها سلفاً) .
  - ٣- منح الخطابات أو الشهادات التأمينية المؤقتة لتسيير مركباتها لمدة ثلاثة أشهر يمكن تجديدها بمدد مماثلة حال الإلتزام من جانبها بالتقسيط أو سداد الـ ٤٠% من قيمة الربط الشهرى خلال المدة المحددة لكل منها .
  - ٤- خصم ما سبق احتسابه من مبالغ إضافية عن مستخلصات عمليات المقاولات المستحقة السداد عن الفترة من ٢٠٢٠/٣/٢٤ حتى ٢٠٢٠/٤/١٦ والتى تم احتسابها فى ٢٠٢٠/٤/١٦ .
  - ٥- فى حال وجود قضايا متداولة ( جنح تبديد حصة العمال ) يتم قبول قيم المبالغ المحرر بها الجنة واعتبارها كمقدم تقسيط ، وتقسيط باقى المديونية ومنح صاحب العمل خطاب يفيد التصالح .
- يرجى التكرم بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو تعميم بنود المنشور المشار إليه عليه .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،

نائب وزير السياحة والآثار

لشئون السياحة

غادة شلبى

غادة شلبى

خاضع  
إعترافى

داليا فؤاد